

سنن البيهقي الكبرى

1750 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا بن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال قال ي حيسنا يوم الخندق عن الصلاة حتى كان بعد المغرب يهوي من الليل حتى كفينا وذلك قول الله { وكفى المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا } فأمر رسول الله ﷺ بلالا فأقام الصلاة فصلى الظهر فأحسن صلاتها كما كان يصليها ثم أمره فأقام فصلى العصر كذلك ثم أمره فأقام فصلى المغرب كذلك ثم أمره فأقام فصلى العشاء كذلك وذلك قبل أن ينزل الله تعالى في صلاة الخوف فرجالا أو ركبانا وهكذا رواه الشافعي في الجديد عن بن أبي فديك عن بن أبي ذئب ورواه أبو داود الطيالسي عن بن أبي ذئب بمعناه وقال في الحديث فأمر رسول الله ﷺ بلالا فأقام لكل صلاة إقامة ورواه الشافعي في القديم عن غير واحد عن بن أبي ذئب لم يسم أحدا منهم وقال في الحديث فأمر بلالا فأذن وأقام فصلى الظهر ثم أمره فأقام فصلى العصر ثم أمره فأقام فصلى المغرب ثم أمره فأقام فصلى العشاء وهكذا رواه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه في هذه القصة في إحدى الروايتين عنه إلا أن أبا عبيدة لم يدرك أباه وهو مرسل جيد